

## صحيح ابن خزيمة - كتاب الإمامة في الصلاة 8341-3-72

عبدالعزيز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشبيخنا ولوالدينا ولمشايخنا والسامعين والامام ابو بكر محمد ابن اسحاق ابن خزيمة رحمه الله تعالى في صحيحه - 00:00:00

باب فور صفوف النساء المؤخرة على صفوف على الصفوف المقدمة مقدمة. نعم مقدمة والدليل على ان صفوافهن اذا كانت متبااعدة عن صفوف الرجال كانت افضل اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبده - 00:00:25

قال حدثنا عبد العزيز قال حدثنا العلاء ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف - 00:00:49

اخرها وشرها اولها الرهأة وشرها اولها. نعم طبقها؟ اي نعم الله يوفقك. نعم. نعم في مسلم الله نعم الحديث صحيح معروف مسلم وغيره وجعنه بيدل على ان نصف النساء اخرها افضل لبعده عن الرجال - 00:01:09

وان الصفوف الاخيرة خاصة النساء اخرها افضل ببذلها الرجال وصفوف النساء والرجال شرها اخرها لقربهم من النساء ننصر الرجال اولها لبعدها عن اللسان ويقربها من الامام وخلصوا من اخرها لبعدها - 00:01:45

الرجال وكانت النساء يصلين خلف الرجال وليس بينهما حاجز ولذا قيل للنساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يستوي الرجال قيامة لأن قد يكون بعض بعض الرجال ما عندهم اه هزار وافي - 00:02:06

الحسنة كسب العورة لأن بعض هالصفة اكثرهم عائد ازفهم بعضهم عقد الازاله هي عقد الازار ما عليه رداء ما يجد شيء دابا صحابها الحديث لم يجد له الا انمرة - 00:02:26

ان اطي بها رأسه ولا في رجاله رجاله بدأ رأسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم غطوا رأسه لن اشرف واجعلوا على الحشيش ها مصعب بن عوير رضي الله عنه. نعم - 00:02:50

فليس وكذلك جابر لما صلى ولده على المشجب وقال له رجل تصلي وقال يسألني احمق مثلك فان الرسول قال او لككم ثوبان كل واحد يجد ثوبين ما كل واحد يتوب - 00:03:08

والمراد بالثوب القطعة الازار ثوب والرداء ثوب والشمامغ ثوب اللغة العربية القطعة تسمى ثوب اللي له ثوب القميص ثوب الغترة ثوبها هكذا او لككم ثوبان وهذا كان كان الرجال بعضهم ليس عليه - 00:03:24

وقيل للساعة لا ترفعن رؤوسكن حتى يستوي الرجال قياما حاجز او كان مثلا في مكان بعيد اه بينهم جدار فالافتراض انها ان العلة تزول في هذه الحلة في هذه الحالة - 00:03:46

قالوا لا بأس ان تكون في مقدم نعم صح والمؤخرة خير الحرم في اماكن متعددة. نعم. اسأل الله اليك في كلام الشيخ محمد ابراهيم. نعم على الحديث هذا الله يغفر لك. يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرع للنساء - 00:04:04

اذ اتينا الى المسجد فانهن نعم شويفش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرع للنساء اذا اتينا الى المسجد فانهن ينفصلن ينفصلن ينفصلن عن الجماعة على حدة ثم وصف اول - 00:04:25

وقوفهن بالشر والمؤخرة منهن بالخير. وما ذلك الا بعد المتأخرات عن الرجال عن مخالطتهم ورؤيتهم وتعلق القلب بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم. وما وما ذاك؟ وما ذاك الا بعد المتأخرات عن الرجال. نعم. عن مخالطتهم ورؤيتهم وتعلق القلب بهم. عند رؤية حركاتهم - 00:04:47

كلام وذم اول صفوفهن لحصول عكس ذلك ووصف اخر صفوف الرجال بالشر اذا كان معهم نساء في المسجد لفواز التقدم اذا اذا كان اذا كان معهم نساء في المسجد نعم - [00:05:16](#)

اذا كان معهم نساء في المسجد لفوارات التقدم والقرب من الاماام وقربه من النساء. اللاتي يشغلن البال وربما ما افسدت بها افسدت بها العبادة وشوشنا النية والخشوع فاذا كان الشارع توقع حصول ذلك في مواطن العبادة - [00:05:35](#)  
مع انه لم يحصل اختلاط فحصول ذلك اذا وقع اختلاط من باب اولى. فيمنع الاختلاط من باب اولى. نعم اه هذا كلام ينبغي ان اكتب هذا في الصوفة امام دعوة الاختلاط - [00:05:57](#)

دعاه الاختلاط يكتب هذا يكتب من هذا امام مفتى رحمه الله نعم اذا كان هذا في اماكن العبادة في اماكن العبادة في الشارع امر بان تبتعد المرأة عن الرجال فكيف في العمل وفي الاسواق - [00:06:17](#)  
في العباءة هذا بكر العام والمجتمعات العامة من باب اولى فلا يجوز الاختلاط مثلا تعرفوا الرجال اولها لقربها من الاماام ولبعدها عن النساء اذا كان معهم وخير صفوف النساء وشر - [00:06:36](#)

والرجال اخرها لبعدها عن عن الاماام ويقوله من من النساء وخير صفوف الرجال صنف النساء اخرها لبعده عن الرجال وشرها اولها بقربه من الرجال لان تسمع كلامه وتري حركاتهم قد شوشع - [00:06:58](#)

يكون تشجع لها وقد تكون تشويش على الرجل اسمعك يا اكره حركاتهم وكلامهم اما اذا كان بعيد بينهم جدار ولا تسمع ولا ترى تنزل العلة في هذا قد يكون بينه وبين الجداول لكن فيه - [00:07:22](#)

شباك شباك ترى تسمع تسمع اقصاء الرجال وهي قريب من الشباك هذا يكون الحكم كما دل عليه الحديث اخرها شرها اولها وجاء في الحديث انه النبي كاد يمكت قليلا بعد ما بعد الشراب - [00:07:41](#)

قال نرى انه والله اعلم حتى تخرج النساء ويتأخر منه ويتأخر الا القليل حتى تتصرف النساء تفعل منع الاقتراب فتنصرف النساء اولا ثم يخرج الرجال ارفع كلمات لا يبالي جميعا - [00:08:07](#)

يخرج الجبل منه نعم وطالع رحمة الله عليه يحتاج الى دليل لكن لا يجوز لها يجوز لها كشف اسفل وجهه مع اذا كان يمر به الرجال الا جانب نعم ها اطال الصلاة له مبطلات. نعم - [00:08:29](#)

قال رحمه الله باب امر النساء بخفيظ ابصارهن اذا صلين مع الرجال اذا اذا خفنا رؤية عورات الرجال ايض؟ الترجمة الاولى ايض باب؟ اللي قبلها؟ باب فور صفوف النساء المؤخرة ها - [00:09:00](#)

على الصفوف المقدمة المقدمة مقدمة والدليل على ان صفوفهن اذا كانت متبااعدة عن صفوف الرجال كانت افضل طيب والتجربة الثالثة باب امر النساء بخفيظ ابصارهن اذا صلين مع الرجال اذا خفنا رؤية عورات الرجال اذا سجد الرجال امامهن - [00:09:16](#)

الله اذا بك وبينهم حاجز في الحديث كما كان اما اذا كان حاجز فيه ستة او جدار يزول المحظوظ نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو موسى محمد ابن المثنى - [00:09:44](#)

قال حدثني الظحاك ابن مخلد قال اخبرنا سفيان قال حدثني عبد الله ابن ابي بكر عن سعيد ابن المسيب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:10:03](#)

وسلم يا عشر النساء اذا اذا سجد الرجال فخ فاحفظن ابصاركم قلت لعبد الله مما ذاك؟ قال من ضيق الازار اخبرنا اعد الحديث يا عشر حدثنا اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو موسى محمد ابن المثنى قال حدثني الظحاك ابن مخلد قال اخبرني - [00:10:19](#)

سفيان قال حدثني عبد الله ابن ابي بكر عن سعيد ابن المسيب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنهما هذا الصحن المسيب نعم الله اليك المسيب عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عشر النساء اذا سجدا - [00:10:50](#)

الرجال فاحفظن ابصاركم قلت احفظنا كذا ها ما عندي منهم ان يغضوا من ابصارهم قلت ما ترضون ما يبصرون ويحفظن فروجهن ها يحفظنه يحفظنه في نسخة فاحفظه والايض؟ ويا عشر ايض؟ يا عشر النساء هم. اذا سجد الرجال فاحفظن. نعم. خطاب النساء

نعم، فاحفظن ابصاركن - 00:11:09

قلت لعبدالله مما ذاك قال من قال من ضيق الازار هو القطعة التي يشد بها الرجل اه النصف الاسفل مثل المحرم حج وعمره  
يشد النصف الاسفل بالايقار من السرة - 00:11:43

الى الى القدمين ويضع الجزار الثاني على الكتفين هؤلاء اجرهم ضيقة ما عندهم ردع بعض الصحابة ما عندهم الا ازار  
سيعقد طرف الازار على الكتف فيرتفع احيانا وقد يبدأ شيئا من العورة ولهذا قال النساء - 00:12:06

موضوع الابصار هون اذا سدوا الرجال اي نعم هذا يا معاشر يا معاشر النساء يا معاشر النساء اذا سجد الرجال فاحفظن  
ابصاركن. نعم. قلت لعبدالله مما ذاك قال من ضيق الازار ضيق الاجر نعم من ضيق الازار جمع الازار لو كان الازار واسع - 00:12:27  
يلتحف به ويرتدى به اذا كان ازاره ضيقة فتش به. وان كان واسعا فالتحف به. اذا كان واسع يستطيع ان يلتحف به رأى كفيه  
وبعضا فوطة كبيرة اما اذا كان - 00:12:48

صغير يكتفي شدها العورة كانت بعضهم عنده نزار طيب طبيب اذا تجد لانه قد يرتفع الظلم من ابصارهن ولا ترفعن رؤوسكن حتى  
يستوي الرجال قيامة من العورة نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو يحيى محمد بن عبد الرحيم قال اخبرنا ابو  
عاصم بمثله - 00:13:08

وقال فاحفظن ابصاركن من عورات الرجال فذكر الحديث بباب الزجر عن رفع النساء رؤوسهن ها ايه ذكره قال وفي اهها احفظه  
نعم تقدم الله يغفر لك نعم تقدمت نعم - 00:13:46

تبقى ها صحيح ما اخرجه نعم بباب الزجر معروف اولا معروفة دليل على ان المرأة النساء اذا صلي خلف الرجال وليس بينهما حاجز  
تحفظ المرأة بصرها لانها يبدوا امامنا بدون اختيار - 00:14:21

لكن بدون خيار بدون اختيار اما لو كان الاختيار فاذَا بدأ شيء من العورة يعني شيء عارض فلو كشف الريح بسرعة وازاله ما يظر اذا  
اما اذا فحش وطاع اذا فحش انكشاف وطال - 00:14:55

بطلت الصلاة اما اذا شيء عارض يعني الهوا كشفت الريح سرعة ثم وكذلك ايضا اذا كان قليل لكنه مستمر ايضا يؤثر قليل بل خرق  
مثلا يرى شيء من ورائه اذا هذا يؤثر اذا كان مدة طويلة - 00:15:17

نعم القليل والكثير الكثير مع مع طول المدة هذا يبطل الصلاة نعم اخصائي لطيف عورة الرخبة ركب اهل ركبة الاسم الركبتان لسنا  
من العورة. نعم. هذا الصحيح والوا لا ينبغي - 00:15:42

ينبغي ان يستودعكم بباب الزجر عن رفع باب الزجر عن رفع النساء رؤوسهن من السجود اذا صلينا مع الرجال قبل لواء الرجال جلوسا  
باب الزجري بباب الزجر عن رفع النساء رؤوسهن من السجود اذا صلينا مع الرجال قبل استواء الرجال جلوسا - 00:16:09

ها اذا ضاقت ازرهم فخيف ان يرى النساء عوراتهم بهذا القيد الاول ان ان يكون ان تكون الرجال تصلي خلف النساء والثاني ان لا  
يكون بينهما حاجز لا اثره ولا اجداره - 00:16:36

والثالثا يكون الرجال هناك ضيق في الازار اما اذا كان رجال كما قال عمر اذا وسع الله فوسعوا اذا وسع الله فوسعه صار اذا في جار  
ورداء في قبائل وخمارات في قبائل وازار يعني - 00:16:54

يلبس ويستر عرفة ويتجمل به. نعم. ويكون هذا بشكر نعمة الله. نعم. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا قال حدثنا بشر  
معاذ قال حدثني بشري يعني ابن المفضل قال حدثنا عبد الرحمن وهو ابن اسحاق عن ابي حازم عن سعد ابن سعد - 00:17:16

ان رضي الله عنه قال كنا النساء يؤمنن في الصلاة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي ان لا ترفعن رؤوسهن  
حتى يأخذ الرجال مقاعدهم من من قباحة الشياب ايه قال قال ايش؟ قال عمن - 00:17:38

عن سهل بن سعد بن سعد قال كنا النساء نعم يؤمنن في الصلاة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يرفعن  
رؤوسهن حتى يأخذ الرجال مقاعدهم من من قباحة الشياب - 00:17:59

قال ابو بكر خبر الثوري عن ابي حازم خرجته في كتابي الكبير في ابواب اللباس في الصلاة. قال قال ابو بكر قال ابو بكر خبر الثوري

عن ابي حازم خرجته في كتابي الكبير في ابواب - 00:18:18

اللباس في الصلاة في كتاب الصلاة؟ نعم بباب التغليظ فقه تعلم نعم او تقدم ايضا؟ نعم قالوا نعم بعضهم يعني يعقدها على على منكبه نمسك زار ما عنده رداء يكون الازار في خيط - 00:18:35

يعقد على على كتفه ثم يرتخي قد يبدو شيئا من العورة نعم هذا فيه دل على ان النساء اذا كن يصلين خلف الرجال ويصيرون حاجة انها تمكث النساء وهي تسجد حتى يسوى الرجال قياما. نعم - 00:19:05

باب التغليظ في قيام المأموم في الصف المؤخر اذا كان خلفه نساء اذا اراد النظر اليهن او الى اذا اراد النظر اليهن او الى بعضهن والدليل وفق الله الجميع رزق الله - 00:19:25